

هل يجوز أخذ البويضة من اخت الزوجة ؟

السؤال :

زوجتي تعاني من عدم الانجاب لعدم وجود بويضات. هل يجوز أن تتبرع لها أختها أو زوجة ولدها ببويضة ويتم تلقيحها بالسائل المنوي خارج الرحم ثم ارجاعها إلى الرحم؟

الجواب :

لا يجوز ذلك في مفروض السؤال نعم يجوز لك أن تعقد على امرأة خلية يجوز لك الزواج بها شرعاً ثم تأخذ بويضتها وتنقلها إلى رحم زوجتك الأولى في الفرض المذكور.
علماً بأن المولود يعتبر ابناً لصاحبة البويضة فتترتب على ذلك جميع أحكام النسب في الفرض المذكور.